

إعلانه هام لجميع الطلاب

المخالفات والجراءات التأديبية التي يتعرض لها طلاب الكلية

حسب ما ورد في قانون تنظيم الجامعات

- 1 الأعمال الخلة لنظام الكلية أو المنشآت الجامعية .
 - 2 تعطيل الدراسة أو التعريض عليها أو الإمتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تنفي الواجح بالمراقبة عليها .
 - 3 كل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مغل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها .
 - 4 كل إخلال بنظام الامتحان أو الهدوى .اللازم له وكل غش في الامتحان أو شروع فيه .
 - 5 كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها .
 - 6 كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص صادر من السلطة الجامعية المختصة .
 - 7 توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكلية أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
 - 8 الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب .
 - 9 كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويتمر الطالب راسياً في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى مجلس التأديب .
- ← أما في الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف النش .

ملحوظة

- ⊖ التليفون المحمول ممنوع منعاً باتاً داخل اللجان وكذلك الأوراق والكتب والملكرات .
- ⊖ من يتم دخول الطالب الامتحان التحريري أو الشفوي بدون كارنية الكلية أو البطاقة الشخصية (الرقم القومي) .